

تاج العروس من جواهر القاموس

القَارَتُ : " الذي يَأْكُلُ " وفي التكملة : يَأْخُذُ " كُلُّ شَيْءٍ وَجَدَهُ كَالْمُقْتَرَتِ " نقله الصاغاني . " وَقَرَّتَيْسًا مَحَرَّكَةً " مع تشديد التَّحْتِيَّةِ " : د ب ف ل س ط ي ن " نقله الصاغاني . " وَقَرَّتَانُ مَحَرَّكَةٌ : ع م " أَي مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ نَقَلَهُ الصَّاعَانِيُّ " وَقَارُوتُ : ح م ن " على عِيدِ دَارِينِ . " وَالقَرَّتُ مَحَرَّكَةٌ " الْجَمَدُ " نقله الصاغاني . " وَالقَرَيْتُ : القَرَيْسُ " نقله الصاغاني وكَأَنَّ التَّاءَ بَدَلُ عَنِ السِّينِ . قُرَاتُ " كغُرَابٍ : وادٍ بَيْنَ تِهَامَةَ وَالشَّأْمِ . " أَي مَعْرُوفٌ كَانَتْ بِهِ وَقَعَةٌ .

ومما يستدرك عليه : قَرَّتَ الطُّفْرُ : مَاتَ فِيهِ الدَّمُ وَقَرَّتَ قُرُوتًا : سَكَتَ وَمِنْهُ قَوْلُ تُمَامِضِرَ امْرَأَةٍ زُهَيْرِ بْنِ جَدِيمَةَ لِأَخِيهَا الْحَارِثِ : إِنْ لِيَرِي بِيُنِّي إِكْبَابَاتُكَ وَقُرُوتُكَ كَذَا فِي اللِّسَانِ .

ق - ر - ب - ت .

" قَرَبُوتُ السَّرَجِ " أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ " قَرَبُوتُوسُهُ " قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَأُرَى التَّاءَ بَدَلًا مِنَ السِّينِ فِيهِ .

ق - ل - ت .

" القَلَاتُ " بِإِسْكَانِ اللامِ : النُّقْرَةُ فِي الجَبَلِ " تُمْسِكُ المَاءَ وَفِي التَّهَذِيبِ : كَالنُّقْرَةِ تَكُونُ فِي الجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا المَاءُ وَالوَقْبُ نَحْوُ مَنْهُ وَكَذَلِكَ كُلُّ نُّقْرَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ بَدَنٍ أَنْ تَنْثَى وَالجَمْعُ قِلَاتٌ وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ قِلَاتِ السَّيْلِ وَهِيَ جَمْعُ قِلَاتٍ وَهُوَ النُّقْرَةُ فِي الجَبَلِ يَسْتَنْقِعُ فِيهَا المَاءُ إِذَا انصَبَّ السَّيْلُ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَبْرَدُ مِنْ مَاءِ القِلَاتِ وَالقِلَاتِ . القِلَاتُ : الرَّجُلُ " القَلِيلُ اللَّحْمِ كَالقِلَاتِ ككَتِفٍ : وَذَا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ . القِلَاتُ : " بِالتَّحْرِيكِ : الهَلَاكُ " مَصْدَرٌ " قَلَاتٌ كَفَرِحَ " يَقْلَاتُ قِلَاتًا وَتَقُولُ : مَا أَنْفَلَاتُوا وَلَكِنْ قَلَاتُوا وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : إِنْ المُسَافِرَ وَمَتَاعَهُ لَعَلَى قِلَاتٍ إِلَّا مَا وَقَى . وَأَصْبَحَ عَلِيٌّ قِلَاتٍ أَي عَلَى هَلَاكِ أَوْ خَوْفٍ شَيْءٍ يَغْرُهُ بِشَرِّهِ . وَأَمْسَى عَلِيٌّ قِلَاتٍ أَي عَلَى خَوْفٍ . " وَالْمَقْلَاتَةُ : المَهْلَاكَةُ " وَزَنًا وَمَعْنَى . وَالْمَقْلَاتَةُ : المَكَانَ المَخُوفُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مَجْلَزٍ : " لَوْ قُلَّتْ لِرَجُلٍ وَهُوَ عَلَى مَقْلَاتَةٍ : اتَّقِ إِنْ رُعْتَهُ فَاصْرِعْ غَرَمْتَهُ " أَي عَلَى مَهْلَاكَةٍ فَهَلَاكَ غَرَمْتْ دَرَيْتَهُ .

" والمِقْلَاتُ : زَافَةَ " بها قَلَاتٌ . وقد أَقْلَتَتْ وهو أَن " تَضَعُ وَاحِدًا ثُمَّ تَقْلَتَ " رَحِمُهَا " فلا تَحْمِلُ " قاله اللّٰيْثُ وَأَنشَدَ : .
لِنِّبَا أُمَّ " بها قَلَاتٌ وَنَزْرُ . . . كَأُمَّ " الأُسْدِ كَاتِمَةَ الشُّكَاةِ قال : "
وَأَمْرَأَةٌ " مِقْلَاتٌ " : لا يَعْيشُ لها وَلَدٌ " وعِبَارَةُ اللّٰيْثِ : التي ليس لها إِلاَّ
وَلَدٌ وَاحِدٌ وَأَنشَدَ : .
وَجَدِي بها وَجَدٌ مِقْلَاتٍ بواحدِها . . . وليَسَ يَقْوَى مُحِبٌّ فوقَ ما أَجِدُ
وقيل : المِقْلَاتُ : هي التي لم يَبْقَ لها وَلَدٌ قال بِيْشْرُ بنُ أَبي خَازِمٍ : .
تَطَلَّ مِقَالِيتُ النَّسَاءِ يَطَأُ نَهَهُ . . . يَقْلُنَ أَلاَّ يُلَاقِيَ عَلى المَرءِ
مِنزَرٌ وكانت العَرَبُ تزعم أَن المِقْلَاتَ إِذَا وَطئتُ رَجُلًا كَرِيمًا قُتِلَ
غَدْرًا عاشَ وَلدُها وقيل : هي التي تَلِدُ وَاحِدًا ثم لا تَلِدُ بعد ذلك وكذلك
النِّسَاقَةُ ولا يُقال ذلك للرجلِ قال اللّٰحِيانِيُّ : وكذلك كلُّ " أُنْثَى إِذا لم
يَبْقَ لها وَلَدٌ وَيُقْوَى ذلك قولُ كُنَيْسِ بنِ أَوْغَيْرِهِ : .
بُغاثُ الطَّيْرِ أَكْثَرُها فِرَاحًا . . . وَأُمَّ الصَّقَرِ مِقْلَاتٌ نَزْرُ